

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٠٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٦٧ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع إقامة محطة
معالجة مياه الصرف الصحي لقريتي إبراش وكفر إبراش بناحية نبتيت ، مركز مشتول
السوق ، محافظة الشرقية ، من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحي
لقريتي إبراش وكفر إبراش بناحية نبتيت - مركز مشتول السوق - محافظة الشرقية ،
والواقعة بحوض الطوايل غرة (١) ضمن القطع أرقام (ص٩٢٢ من ٤٠٧ ، وص١٦٦ ،
وص٨٥٤ من ٣٥٩ ، ٣٥٨ ، ١٧٠ ، ٧٦٥ ، ٧٦٤) بمسطح (٧ أفدنة و ١٥ قيراطاً و ٣ أسهم) ،
وذلك لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة

لإقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحي لقرية إبراش وكفر إبراش

ناحية نبتيت - مركز مشتول السوق - محافظة الشرقية

أتشرف بالإحاطة بأن الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي تتولى تنفيذ مشروع الصرف الصحي المتكامل لقرية إبراش وكفر إبراش - مركز مشتول السوق - محافظة الشرقية وقد قامت الهيئة باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة رقم ١٩٦٧ لسنة ٢٠١٩ والصادر من مجلس الوزراء والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٣٨) بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠١٩ مشروع رقم ٩٢١ صرف صحي .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالشرقية رقم ٢٧٢١ بتاريخ ١٧/١٠/٢٠٢١ يطالب باستصدار قرار منفعة عامة جديد لقطعة الأرض الواقعة بحوض الطوايل نمرة (١) ضمن القطع أرقام (ص٩٢٢ من ٤٠٧، ص١٦٦، ٨٥٤ من ٣٥٩، ٣٥٨، ١٧٠، ٧٦٥، ٧٦٤) بإجمالي مسطح (٧ ف، ١٥ ط، ٣ س) بناحية نبتيت - مركز مشتول السوق - محافظة الشرقية والمحددة على الخريطة المساحية رقم $\left(\frac{٨٥٢}{٦٤٩,٥}\right)$ بمقياس رسم ١/٢٥٠٠ المرفقة ، وقد تم الحصول على المستندات والموافقات الآتية :

كشف الملاك الظاهرين وكشف التحديد المعد بمعرفة مديرية المساحة بالشرقية .

موافقة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

تم إيداع مبلغ ١,٠٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون جنية لا غير) بأمر الدفع رقم (GP٢٧١.١٩.٦.٥٥٩٧٠) ومبلغ ٧,٧٥٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره سبعة ملايين وسبعمائة وخمسون ألف جنية لا غير) بأمر الدفع رقم (GP٢٧١.٢١.٦.٧٤.٠٩٠) بحساب مديرية المساحة بالشرقية قيمة التعويضات .
برجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للأرض المشار إليها بعاليه لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

والأمر مفوض

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

٠٥٠٠م / عاصم الجزائر









